

المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ ويرحب بالخطوات العملية التي اتخذها برنامج الامم المتحدة الانمائي ، ومكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث بغية الاستزادة من تحسين تعاونهما مع الحكومات والوكالات الطوعية ؛

٦ - يدعو الامين العام الى أن يوفر لمكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث الدعم الذي يلزمها لمواصلة تقديم خدمات عالية النوعية للبلدان المتلقية ، وأن يشجع مؤسسات منظومة الامم المتحدة على الاسهام في هذا المسعى ؛

٧ - يرجو من الامين العام أن يدرج معلومات عن تنفيذ هذا القرار في تقريره القادم عن نشاط المكتب في فترة السنتين ، المقرر تقديمه للجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ؛

٨ - يدعو الامين العام الى أن يواصل ، بتدابير محددة ، تنفيذ استنتاجات تقريره بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠١/٤١ .

الجلسة العامة ٣٨
٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٨

٥٣/١٩٨٨ - برامج مساعدة الامم المتحدة لافغانستان

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي
وقد نظر في تقرير منسق برامج الامم المتحدة لمساعدة الإنسانية والاقتصادية لافغانستان ،

واقتناعاً منه بأن أي برنامج منسق لمساعدة وجهود الإغاثة سوف تترتب عليه اعمال تعاونية تتطلع بها وكالات وبرامج مختلفة عديدة في منظومة الامم المتحدة ،

١ - يرحب بمبادرة الامين العام ويؤيد جهود منسق برامج الامم المتحدة لمساعدة الإنسانية والاقتصادية لافغانستان ؛

٢ - يحيى جميع الدول الأعضاء على الأهمام على أكمل وجه ممكناً في جهود الأمم المتحدة لمساعدة شعب أفغانستان ،

٣ - يطلب إلى جميع الوكالات المتخصصة وهيئات الأمم المتحدة أن تشارك بنشاط في تنفيذ برامج الأمم المتحدة لمساعدة الإنسانية والاقتصادية ل阿富汗ستان .

الجلسة العامة

٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٨

٥٣/١٩٨٨ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بال الأمم المتحدة لإعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

وقد درس تقرير الأمين العام (٦) وتقرير رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي (٧) بشأن مسألة تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بال الأمم المتحدة لإعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وقد استمع إلى بيان رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ونائب رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ،

ولما يذكر بقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ ، الذي يتضمن إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وبجميع القرارات الأخرى التي اتخذتها هيئات الأمم المتحدة بشأن هذا الموضوع ، وعلى وجه الخصوص قرار الجمعية العامة ٧٥/٤٢ المؤرخ في ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٨/١٩٨٧ المؤرخ في ٨ تموز/يوليه ١٩٨٧ ،

(٦) Add.1/A/43/355

(٧) Add.1/B/1988/81